

## قرار مجلس مدينة حلب رقم 105 لعام 2008

ان مجلس مدينة حلب

بناء على احكام قانون الإدارة المحلية رقم 15 تاريخ 1971 ولائحته التنفيذية الصادرة بالمرسوم رقم /2297/ تاريخ 28/9/1971 وتعديلاتهما

وعلى تقرير عضو المكتب التنفيذي لقطاع السير والاناره المهندس موسى هرمز حول اقتراح زياده تعرفه اجور المواقف الخاصه من /12,000/ل.س اثنا عشر الف ليرة سورية الى /20,000/ل.س عشرون الف ليرة سورية وعلى موافقة أعضائه (بالأكثرية) في جلسته رقم /8/ المنعقدة بتاريخ 25/5/2008 من دورته العادية الثالثة يقرر ما يلي:

مادة-1- الموافقه على زياده تعرفه اجور المواقف الخاصه للسيارات من /12,000/ل.س اثنا عشر الف ليرة سورية الى /20,000/ل.س عشرون الف ليرة سورية

مادة 2- ينشر هذا القرار في لوحة إعلانات مجلس مدينة حلب ويبلغ من يلزم لتنفيذه